

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

11037 - أنا إسحاق بن إبراهيم أنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال ٧ كانت اليهود إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوهن ولم يشاربوهن ولم يجامعوهن في البيوت فسألوا النبي A عن ذلك فأنزل الله تعالى ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض فأمرهم رسول الله A أن يؤاكلوهن وأن يشاربوهن وأن يجامعوهن في البيوت وأن يصنعوا بهن كل شيء ما خلا النكاح